بشمأنه أانحذا مج لينز الوكراء

قرار رقم: (۲۲۷) وتاريخ : ۲۰/ ۱۴۲ ۲۸۱۵ هـ

ان مجلس الوزراء

الأخانذ المحاتذ

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ١١٨٤٣/٧ أر وتاريخ ٥٠/١٠/١هـ بشأن ما لاحظه ديوان المراقبة العامة من قيام الهيئة الملكية للجبيل وينبع - مشروع الجبيل - بالتعاقد مع متجر بادغيش بمبلغ (١٨١,٣٤٠) خمسمائة وواحد وغمانين ألفاً وثلاثمائة وأربعين ريالاً لتوريد أطقم ساعات (رجالية ونسائية) هدايا لبعض موظفي المشروع بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (١٤١) وتاريخ ١٣٩٣/٢/١٣هـ وكذلك المعاملة الواردة برقم ١٩٩/٧/ وتاريخ ١٤٢٠/١١/٨ هـ المتضمنة أن الجهة المختصة بـوزارة الدفاع والطيران قد اعتادت تأمين الهدايا لضيوف الوزارة قبل تقديمها بوقت كاف وبكميات مناسبة ومتنوعة إلا أن الممثل المالي اعترض على ذلك لمخالفته لقرار مجلس الوزراء رقم (١٤١) المذكور المنظم لتقديم الهدايا لضيوف الجهات الحكومية ، إذ يرى أنه ينبغي أن يكون الشراء فورياً ، ويحدد نوع الهدية واسم الشخص المهدى له عند صدور الأمر بتقديمها ، مما أدى إلى تأخير صرف مستحقات الشركات والمؤسسات التي قامت بتصنيع الهدايا وتأمينها ، وطلب سمو وزير الدفاع والطيران والمفتش العام استثناء الوزارة من قرار مجلس الوزراء المذكور أو تعديل صيغته بما يكفل إزالة أي لبس بهذا الشأن . وبعد الاطسلاع على المحضرين المعدين في هيئة الخبراء رقم (١٢٣) وتاريخ ١٤١٧/٨/١٩ هـ، ورقم (٢٦٠) وتاريخ ٥/٨/١٩ هـ وعلى مذكرة الهيئة رقم (۹۸) وتاریخ ۵/۶/۰۲ که ۱هـ .

PYCC1 E100/2/201



المخالب المخالف المسلم المنافذ المسلم المنافذ المعاقد المنافذ المعاقد المنافذ المعاقد المنافذ المنافذ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (111) وتاريخ ١٣٩٣/٢/١٣ه. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٨) وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣٩٨) وتاريخ ١٤٢١/١١ه.

يقرر ما يلي:

- 1- إجازة الإجراء الـذي قامت به الهيئة الملكية للجبيل وينبع مشروع الجبيل بالتعاقد مع متجر با دغيش بمبلغ (١٩٤٠) خمسمائة وواحد وثمانين ألفاً وثلاثمائة وأربعين ريالاً لتوريد أطقم ساعات (رجالية ونسائية) هدايا لبعض موظفي المشروع بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (١٤١) وتاريخ ١٣٩٣/٢/١٣هـ.
- ٢- يجوز لوزارة الدفاع والطيران وغيرها من الجهات الحكومية والمؤسسات العامة أن تقوم وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (١٤١) وتاريخ ١٣٩٣/٢/١٣ هـ بتأمين الهدايا وشرائها قبل تقديمها بوقت كافٍ ، على أن يراعى تطبيق قواعد وإجراءات المستودعات الحكومية .

